



UN LIBRARY

JAN 13 1986

اللجنة الخامسة
الجلسة ٦٥
المعقودة يوم السبت

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

الساعة ٢٠/٠٠

نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والستينالرئيس : السيد تومو مونته (الكاميرون)رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيليالمحتويات

البند ١١٦ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ (تابع)

القراءة الأولى لأبواب فردية من الميزانية (تابع)

الباب ٢ ألف : إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن (تابع)

شروط خدمة وتعويزات الأشخاص الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الأمانة العامة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/40/L.92 بشأن البند ٨٤ (ج) من جدول الأعمال

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر A/C.2/40/L.125 بشأن البند ٨٦ من جدول الأعمال

مكافآت أعضاء محكمة العدل الدولية ونظام معاشاتهم التقاعدية وشروط خدمتهم (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/40/L.87 بشأن البند ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

المحتويات / ..

Distr. GENERAL
A/C.5/40/SR.65
9 January 1986
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصحيحات في نسخة
من الوثيقة وإرسالها بحدثة بتوقيع أحد أعضاء الوفد الدائم في غضون
أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى :
Chief of the Official Records Editing Section, Room DA 2.750, 2 United Nations Plaza
وستصدر التصحيحات بعد انتهاء الدورة في طرسة نسخة لكل
لجنة من اللجان طرسة واحدة .

المحتويات (تابع)

التقديرات المنقحة في إطار الباب ٣١) الاقتطاعات الزامية
من مرتبات الموظفين (وباب الإيرادات ١) الإيرادات الآتية
من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين (تابع)

البند ١١٥ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥
(تابع)

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة (تابع)
استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين المشتركين في أفرقة الخبراء المخصصة
البيان الموحد بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتكاليف
خدمة المؤتمرات

البند ١١٩ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة
والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)
(ب) اثر التضخم وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادية للأمم
المتحدة : تقرير الأمين العام (تابع)

افتتحت الجلسة في الساعة ٢٠/٣٠

البند ١١٦ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ (تابع)

القراءة الأولى لأبواب افرادية من الميزانية (تابع)

الباب ٢ ألف : ادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن (تابع) (A/C.5/40/CRP.3)

١- السيد أوديمي (نيجيريا) : أكد الحاجة الى دائرة الخدمة الاخبارية التابعة لادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن لتوسيع مصادر معلوماتها ، خصوصا بالاعتماد على المزيد من المصادر في العالم النامي . وقال ان هناك أيضا حاجة على الأقل الى مستوى أدنى من سلامة التحرير والموضوعية ، والى مبادئ توجيهية تتعلق بعمل هذه الدائرة ، والى حصول توازن جغرافي كامل بقدر الامكان في موظفيها . وأعرب عن أمل وفده في أن لا يعكس تقرير التقييم الختامي عن الدائرة آراء مستعملي المعلومات المستهدفين فحسب ، بل أن يعكس أيضا آراء لجنسة البرنامج والتنسيق وأعضاء اللجنة الخامسة .

٢- السيد انان (مدير شعبة الميزانية) : قال ان تلك الآراء للجنة ستؤخذ في الاعتبار في النسخة الختامية للتقييم الذي ستقدمه دائرة التنظيم الاداري ، والذي بدأ العمل عليه بمبادرة من الأمانة العامة .

٣- ورد على التعليقات التي قدمت في الجلسة الثانية والستين للجنة ، فقال انه من حيث ولاية الدائرة لا يوجد قرار للجمعية العامة في هذا الموضوع ، لكن الأمين العام ، بوصفه كبير الموظفين الاداريين ، يتمتع بشيء من المرونة في تحديد أفضل الطرق لأداء المهام الموكلة اليه . ولزيادة عدد موظفي هذه الدائرة ، أعيد توزيع وظيفة واحدة برتبة مد - ١ من مكتب وكيل الأمين العام ، ووظيفة برتبة ف - ٤ ووظيفة من فئة الخدمات العامة من شعبة مجلس الأمن ، ووظيفتين برتبة ب - ٢ ووظيفة من فئة الخدمات العامة من مركز مناهضة الفصل العنصري . أما التوزيع الجغرافي لموظفي الفئة الفنية فهو : وظيفة برتبة مد - ١ من باكستان ، ووظيفتان برتبة ف - ٤ من هنغاريا وتشيكوسلوفاكيا ، ووظائف برتبة ف - ٢ من جمهورية المانيا الاتحادية وترينيداد وتوباغو والولايات المتحدة الأمريكية . وفيما يتصل بعدد القراء ، ترسل نسخ من النشرات الاخبارية اليومية والاستعراضات الصحفية اليومية الى ٧٥ شخصا ، ونسخ من الموجزات الاسبوعية الى حوالي ١٧٥ شخصا ؛ ومجموع عدد القراء يتراوح

(السيد انسان)

بين ١٧٥ و ٢٠٠ شخصا . والتكلفة الاضافية الوحيدة فوق تلك التي تظهر في التقرير الأولي تبلغ ١١ . . . دولار في السنة للوازم الورق .

٤- السيد موراى (المملكة المتحدة) : رحب بازدياد عدد القراء عما كان يوحى به التقرير الأولي في الفقرة ١٠ . وهكذا بينما انخفضت التكلفة بالنسخة الواحدة عما كان متوقعا ، ظلت التكلفة الاجمالية لهذه العملية مرتفعة ، اذ تبلغ حوالى ١٦٠٠ دولار أو ١٧٠٠ دولار في اليوم .

٥- وأضاف قائلا ان مسألة ولاية الدائرة أهم من التكلفة . فرغم ان على الأمين العام بالطبع أن يتحلى بالمرونة في أداء الواجبات الموكلة اليه ، فقد سبق أن أعربت الدول الأعضاء في الموضوع المطروح عن آرائها بصدد هذه المسألة . وكان الفهم الذى توصلت اليه لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين هو أنه سيتم سحب مقترح تعديل الخطط الخاصة بالدائرة وأنه لن يزداد في موظفي هذه الدائرة . ومع ذلك ، حدث الآن زيادة من سبع موظفين الى ١٣ موظفا . وان وفده مازال غير مقتنع بالحاجة الى تلك الزيادة ، خصصا قبل استكمال الدراسة التقييمية ، ولذلك يقترح بأن تعتمد اللجنة مقرا ينص على ما يلي : " تقرر اللجنة الخامسة أن تعاد موارد الملاك المخصصة لدائرة الخدمة الاخبارية التابعة لادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن الى المستوى الأصلي البالغ سبعة موظفين ، ثلاثة منهم من الفئة الفنية وأربعة من فئة الخدمات العامة ، بانتظار نظر لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين في الدراسة التقييمية التي هي الآن في طور الاعداد " .

٦- السيد موراى (ترينيداد وتوباغو) : قال انه لا بد أن يحصل الأمين العام على معلومات متوازنة ، اذا كان ينبغي له أن يؤدي دوره في حفظ السلم والأمن الدوليين بصورة فعالة . وان دائرة الخدمة الاخبارية هي الوسيلة لتزويده بمثل هذه المعلومات ، ويمكن أن تصبح وسيلة عامة من وسائل السلم . وينبغي ألا تتسرع اللجنة فتتخذ خطوات سلبية قبل دراسة تقرير التقييم . ولذلك فان وفده يقترح ان تعتمد اللجنة مقرا يكن نصه كما يلي : " تقرر الجمعية العامة أن تحتفظ بالموارد من موظفي دائرة الخدمة الاخبارية في ادارة الشؤون وشؤون مجلس الأمن بانتظار نظر لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة في التقرير المقدم من الأمين العام عن تقييم دائرة الخدمة الاخبارية " .

٧- السيد أورساتيللي (فرنسا) : قال إن وفده يرحب بالتوضيحات التي قدمتها الأمانة العامة ، لكنه ما زالت لديه شكوك بشأن استصواب الطريقة المقترحة . ومع أن الأمين العام لا بد أن يتمتع بالمرونة ، فهو مسؤول كذلك عن أفضل تخصيص للموارد وعن اتباع الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء ؛ وفي ذلك الصدد ، من المقلق بصورة خاصة أن نصف الموظفين الذين أعيد توزيعهم هم من مركز مناهضة الفصل العنصري . ولذلك فإن وفده يؤيد مقترح المملكة المتحدة .

٨- السيد مايكالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : لاحظ أن الفقرة ٢٨ دال - ٥٢ من الميزانية تشير ، في جملة أمور ، إلى أموال لصيانة ثعاني مبرقات كاتبة لدائرة الخدمة الاخبارية ، وسأل عن تكلفة المبرقات الكاتبة تلك .

٩- السيد ديتس (النمسا) : قال إن وفده لا يرى حاجة لمزيد من المناقشة ، وينبغي للجنة أن تنتقل إلى اتخاذ مقرر .

١٠- السيد أوديبي (نيجيريا) : أيد هذا الرأي ، واقترح أن تعتمد اللجنة مقرراً يكون نصه كما يلي : " أن الجمعية العامة ، إذ تحيط علماً بالتقرير المرحلي بشأن استعراض دائرة الخدمة الاخبارية في إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، واذ تأخذ في الاعتبار الآراء المعرب عنها في اثناء مناقشة هذا الموضوع في لجنة البرنامج والتنسيق وفي اللجنة الخامسة ، ترجو من الأمين العام أن يضمن سلامة التحرير والموضوعية والابراز المتوازن للتطورات المتصلة بحفظ السلم والأمن الدوليين ، والكفاءة التشغيلية لدائرة الخدمة الاخبارية ، بتوسيع الخدمات الاعلامية بحيث تشمل ، بقدر الامكان ، مزيداً من مصادر الأخبار ، لاسيما من البلدان النامية ، وأن يقدم المبادئ التوجيهية لعمل هذه الدائرة " .

١١- السيد راليس (اليونان) : سأل كيف يتأثر تدفق المعلومات إلى الأمين العام بالمحافظة على الوظائف الاضافية في الدائرة أو بالغائها .

١٢- السيد أنان (مدير شعبة الميزانية) : قال إن المبرقات الكاتبة الثعاني قد تم شرائها في عام ١٩٨٤ بتكلفة بلغت ٠٨٠ ١٤ دولاراً ، كما بلغت تكاليف التركيب ١٧٦ دولاراً . وكان ذلك استثماراً لمرة واحدة ، والبند المتكرر الوحيد فيما عدا الصيانة هو ١١ ٠٠٠ دولار للوازم الورق التي أشار إليها . وقال إنه ، فيما يتصل بسؤال ممثل اليونان ، ليس في وضع يسمح له بالقول أكثر من أن التخفيض السريع في مستوى الوظائف مما يراه مدير البرنامج المسؤول ضرورياً قد يؤثر على جودة الخدمات المقدمة .

(السيد أنان)

١٣- وأضاف قائلا ان الآراء التي أعربت عنها الوفود فيما يتصل بلاك الدائرة ، والأولويات ، والاستخدام الفعال للموارد القليلة ، والموضوعية في التحرير ، والحاجة الى التنوع في مصادر المعلومات ، ستؤخذ كلها في الاعتبار عند وضع الصيغة النهائية للدراسة التي بدأت الأمانة العامة بها فعلا . وستوافر نتائج تلك الدراسة فسي غضون ثلاثة أو أربعة أشهر . وقال انه لا يرى أن من المستحسن الحكم مسبقا على نتائجها باتخاذ مقرر في المرحلة الحالية بتخفيض مستوى الموارد .

١٤- السيد فونتين أورتييز (كوبا) : وافق على انه لا حاجة لمزيد من المناقشة . فدائرة الخدمة الاخبارية هي " نظام انذار مبكر " هام يسهل الى حد كبير عمل الأمين العام وموظفيه فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين ، وينبغي للجنة أن تقبل بمقترحات الأمين العام على أساس أن الأمانة العامة ستولي الاعتبار الواجب للآراء التي أعربت عنها الوفود .

١٥- السيد أمينوس (السويد) : اقترح اضافة عبارة " للسنة التقييمية ١٩٨٦ " الى مقترح ممثل ترينيداد وتوباغو .

١٦- السيد بخاري (باكستان) : قال ان كفاءة دائرة الخدمة الاخبارية لا يمكن تعزيزها بتخفيض عدد موظفيها . وان على اللجنة ، بانتظار دراسة تقرير التقييم ، أن تتخذ موقفا يقرر على مقترحات الأمين العام .

١٧- الرئيس : قال ان أمام اللجنة الآن أربعة مقترحات ؛ وما لم يمكن التوصل الى توافق في الآراء بشأن أحد هذه المقترحات ، فسيطبق أحكام المادة ١٣١ من النظام الداخلي .

١٨- وقد جرت مناقشة اجرائية اشترك فيها السيد بخاري (باكستان) والسيدة ديريجيبوس (الارجنتين) والسيد فونتين أورتييز (كوبا) والسيد كازيمبي (زامبيا) ، أشار الرئيس في أثنائها الى أن اللجنة كانت ، في جلستها الثامنة والعشرين ، قد أقرت المبلغ الاجمالي في اطار الباب ٢ ألف من الميزانية البرنامجية على افتراض انها ستقوم ، في جملة أمور ، باستعراض مسألة دائرة الخدمة الاخبارية عندما تتلقى المعلومات الاضافية المطلوبة . وقد اتخذ ذلك المقرر على افتراض أن تقرير التقييم سيتوافر قبل نهاية الدورة . وبما أنه لم يتم تقديم سوى تقرير أولي ، يرى العديد من الوفود انه لا يقدم معلومات كافية ، فمن المطلوب من اللجنة الان أن تقرر بشأن المقترحات التي أشار اليها ، بدلا من أن تقرر بشأن المقترحات التي قدمها الأمين العام في الأصل .

- ١٩ - السيد منير الزمان (بنغلاديش) : قال ان وفده يعارض اقتراح المملكة المتحدة، الذي سيلحق الضرر بعملية التقييم بل ربما يفسدها تماما .
- ٢٠ - السيد ديفيرو (بلجيكا) : أيد اقتراح المملكة المتحدة وقال ان أفضل طريقة لتشجيع التقييم الانتقادي هي توفير موارد على المستوى الذي كان مسموحا به من قبل وزيادتها بعد ذلك اذا ثبتت فعالية الخدمة .
- ٢١ - السيد فستفال (جمهورية المانيا الاتحادية) والسيد لانغمان (استراليا) : أيدا أيضا اقتراح المملكة المتحدة .
- ٢٢ - السيد كاستوفت (الدانمرك) : قال انه في حين يمكن لوفده أيضا أن يؤيد اقتراح المملكة المتحدة ، فانه مستعد ان يؤيد الاقتراح السويدي اذا كان ذلك سيساعد على الحصول على توافق في الآراء .
- ٢٣ - السيد سينغ (فيجي) : اقترح ان تنتقل اللجنة الى مرحلة البت في الأمر .
- ٢٤ - السيد فونتيني أورتييز (كوبا) : طلب اجراء تصويت على اقتراح المملكة المتحدة .
- ٢٥ - أجرى ، بناء على طلب ممثل باكستان ، تصويت مسجل على اقتراح المملكة المتحدة .
- المؤيدون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، الدانمرك ، فرنسا ، فيجي ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .
- المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الاردن ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - اسلامية) ، باكستان ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بورما ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، سرى لانكا ، فيانا ، فنزويلا ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، مالي ، منغوليا ، موريتانيا ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، يوغوسلافيا .
- الممتنعون : الارجننتين ، الامارات العربية المتحدة ، ايرلندا ، ايسلندا ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بوتسوانا ، بوروندي ، تركيا ،

الجمهورية العربية الليبية ، السويد ، شيلي ، الكاميرون ،
كوت ديفوار ، ليبيريا ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية
السعودية ، النرويج .

٢٦ - رفض اقتراح المملكة المتحدة بأغلبية ٣٨ صوتا مقابل ١٩ صوتا ، مع امتناع ٢٧ عن
التصويت .

٢٧ - السيد ميتشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال معللا للتصويت ان وفده أيد
اقتراح المملكة المتحدة نظرا لاهتمامه البالغ بعمليات الخدمة الاخبارية ككل .

٢٨ - السيد كيليم (بوركينا فاسو) : قال ان وفده كان ينوي التصويت ضد الاقتراح .

٢٩ - السيدة بايرن (ايرلندا) : قالت ان وفدها امتنع عن التصويت اعتقادا منه أن
مستويات الملاك يتعين تغييرها في الوقت الذي يكون فيه تقرير التقييم متاحا تقريبا . بيد
أن الوفد يرى أن تقرير التقييم النهائي يجب أن يراعي بشكل تام الآراء المعرب عنها داخل
اللجنة .

٣٠ - عقب مناقشة اجرائية اشترك فيها السيد بخاري (باكستان) والسيد سفيانسي
(المغرب) والسيد فونتئين أورتيثز (كوبا) والرئيس والسيد مقطري (اليمن) ، اعتمد اقتراح
ترينيداد وتوباغو بالصيغة التي عدله بها ممثل السويد .

٣١ - السيد ديفيرو (بلجيكا) : قال ان وفده انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع
القرار على أمل أن يراعي تقرير التقييم مراعاة تامة جميع الآراء المعرب عنها داخل لجنة
البرنامج والتنسيق واللجنة الخامسة وأن يشكل نموذجا حيا لقدرة المنظمة على النقـد
الذاتي .

٣٢ - السيد اورساتلي (فرنسا) والسيد مودهو (كينيا) والآنسة هيلير (نيوزيلندا) :
رحبوا بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار .

٣٣ - السيد موراي (المملكة المتحدة) : قال ان وفده قد انضم الى توافق الآراء دون
ارادته ، ولو كان قد تصرف بسرعة أكثر لطلب اجراء التصويت .

٣٤ - السيد أنان (مدير شعبة الميزانية) : قال انه نتيجة للمقرر الذي تم اتخاذه للتو
سيكون هناك نقصان في الميزانية بواقع ٤٠٠ ٤٩٨ دولار تحت الباب ٢ ألف و ٨٠٠ ١٢٤
دولار تحت الباب ٣ و ٢٠٠ ١٣٦ دولار تحت الباب ٣١ لسنة ١٩٨٧ فقط .

٣٥ - الرئيس : قال انه فهم ان اللجنة ليست راغبة في اتخاذ مقرر بشأن باقي الاقتراحات
المعرضة عليها بشأن الموضوع .

- ٣٦ - وقد تقرر ذلك .
- ٣٧ - السيد مود هو (كينيا) : قال انه لو كان وفده حاضرا أثناء التصويت في جلسة اللجنة ٦٢ لصوت لصالح اعتماد مبلغ ٨٠.٠٠٠ دولار تحت البند ٢ ألف من الميزانية .
- نسروط خدمة وتعويضات الأشخاص الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الامانة العامة (تابع) (A/C.5/40/L.8)
- ٣٨ - السيد اود يومي (نيجيريا) : عرض مشروع القرار A/C.5/40/L.8 نيابة عن أصحابه الذين انضمت اليهم بنغلاديش وزامبيا والهند .
- ٣٩ - السيد آنان (مدير شعبة الميزانية) : قال في اجابة له على سؤال قدمه السيد ميتشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) انه ليس من المتوقع ترتب آثار في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار .
- ٤٠ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.5/40/L.8
- ٤١ - السيد ميتشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان وفده يؤيد أعمال اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ، ويفهم ان التفسير الذي قدمته الامانة العامة يعني أنه لا تترتب آثار مالية على مشروع القرار .
- الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/40/L.92 المتعلق بالبند ٨٤ (ج) من جدول الأعمال (A/C.5/40/93) .
- ٤٢ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان احتياجات خدمة المؤتمرات اللازمة لاعادة انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية ، قدرت بمبلغ ٦٠٠ ٢٨٣ دولار .
- ٤٣ - الرئيس : اقترح أن تقوم اللجنة الخامسة ، بناء على توصيات اللجنة الاستشارية لخطر الجمعية العامة بأنها اذا اعتمدت مشروع القرار A/C.2/40/L.92 فان احتياجات خدمة المؤتمرات ، محسوبة على أساس التكلفة الكاملة ، تقدر بمبلغ ٦٠٠ ٢٨٣ دولار ، وسينظر في تدبير اعتمادات اضافية في إطار تقرير أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ الذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين .
- ٤٤ - وقد تقرر ذلك .

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر A/C.2/40/L.125 المتعلق بالبنود ٨٦ من جدول الأعمال (A/C.5/40/94) .

٤٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال ان اللجنة قد وافقت ، بناءً على الطلب ، على أن يعاد اعتماد مبلغ الـ ٦٠٠ .٠٠٠ دولار المتنازل عنه في إطار تقرير الأداء الأول الى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ .

٤٦ - السيد ميتشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان حكومته قد أخطرت المدير التنفيذي أثناء اعلان تبرعها للمعهد لعام ١٩٨٥ ان مساهمتها الطوعية ستخفض بمبلغ يساوي حصة الولايات المتحدة في اعانة الميزانية العادية التي أقرتها الجمعية العامة في دورتها السابقة ، ولذلك فان مساهمة الولايات المتحدة لسنة ١٩٨٥ لن تتجاوز ٤٢٢ .٠٠٠ دولار .

٤٧ - أجرى تصويت ، مسجل ، على الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر A/C.2/40/L.125 ، وذلك بناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، زائير ، زامبيا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ، شيلي ، الصين ، عمان ، فانا ، غواتيمالا ، غيانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، قطر ، الكاميرون ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، النرويج ، هندوراس ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، استراليا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المتنعون : اسبانيا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ،
البرتغال ، رومانيا ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليونان .

٤٨ - تم اقرار الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر A/C.2/40/L.125
بالصيغة الواردة في الوثيقة A/C.5/40/94 ، بأغلبية ٦٣ صوتا مقابل ١٥ صوتا ، مع امتناع
١١ عن التصويت .

٤٩ - السيد خاليفينسكي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال معللا للتصويت
ان وفده قد صوت معارضا ، التزاما منه بموقفه المبدئي من تحميل الميزانية العادية نفقات
أنشطة يتعين تمويلها من المساهمات الطوعية .

مكافآت أعضاء محكمة العدل الدولية ونظام معاشاتهم التقاعدية وشروط خدمتهم (تابع)
(A/C.5/40/L.9)

٥٠ - السيد موراي (ترينيداد وتوباغو) : قال في عرضه لمشروع القرار ان المشتركين في
المشاورات غير الرسمية قد أبدوا آراء متعارضة كليا ، ويرى أصحاب مشروع القرار ، اقتناعا
منهم بأن وجود نظام قضائي دولي مستقل يعتبر عنصرا أساسيا للعلاقات الدولية ككل ، ان
الوقت قد حان لزيادة مكافآت أعضاء المحكمة التي ظلت ثابتة دون تغيير منذ ١ كانون الثاني /
يناير ١٩٨١ . وأضاف قائلا ان مشروع القرار يؤيد أساسا توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية وان أصحاب مشروع القرار يأملون أن يحظى بالتأييد العام .

٥١ - الرئيس : لفت الانتباه الى بيان الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/40/32 ،
القائل بأن اقرار المقترحات ستترتب عليه اعتمادات اضافية بواقع ٣٧٥ ٠٠٠ دولار تحت الباب
٢٥ من الميزانية العادية .

٥٢ - السيد ميتشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان المعلومات المعروضة على
اللجنة لا تبرر الزيادة المقترحة .

٥٣ - السيد مودهو (كينيا) : قال ان وفده يؤيد مشروع القرار تماما وأبدى استغرابه
للتساؤل عن مقدار المكافآت المقترحة للقضاة .

٥٤ - السيد ديفيرو (بلجيكا) : قال انه في الوقت الذي جمدت فيه مرتبات المسؤولين
في الأمانة العامة ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ورئيس لجنة الخدمة
المدنية الدولية ، تقترح زيادة في مرتبات القضاة . ومضى قائلا انه من المؤكد أن مرتباتهم
ظلت منذ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ثابتة دون تغيير بالنسبة للدولار ولكنها ارتفعت بالنسبة
للفيلدر الهولندي بنسبة ٤١ في المائة على مدار الفترة نفسها في حين أن تكلفة المعيشة
في لاهاي قد ارتفعت بنسبة تفوق ١٥٢ في المائة . وقال ان مرتباتهم الحالية تعادل مرتب
أمين عام مساعد في لاهاي وتتساوى على سبيل المثال مع مرتبات قضاة المحاكم العليا في كندا
والملكة المتحدة . ولذلك فان الزيادات المقترحة ليس لها ما يبررها على الاطلاق .

٥٥ - السيد لانغمان (استراليا) : قال ان تأييد حكومته لمحكمة العدل الدولية أمر ثابت واستدرك قائلا ان حكومته لا يمكنها تأييد مشروع القرار خاصة في جو التقشف الحالي .

٥٦ - السيد ديتس (النمسا) : قال ان حكومته تؤيد الدور الهام الذي تقوم به المحكمة ، ولكن مرتبا يبلغ . . . ٧ دولار شهريا مرتب كاف . وأنه لا يوجد مبرر أى زيادة أخرى .

٥٧ - السيد فونتائيني أورتييس (كوبا) : لاحظ المقارنات التي أجريت بمرتبب قضاة المحاكم العليا في بعض البلدان وقال ان مرتبب القضاة منخفضة جدا بالمقارنة بمرتبب أعضاء المحكمة العليا للولايات المتحدة . وذكر أن هذا انتهاك لمبدأ نولمير . وأضأ قائلا أنه عند المقارنة بمرتببب موظفي الأمانة العامة ، ينبغي تذكر أن النية الأصلية كانت متجهة الى اعطاء القضاة مرتببب بنفس مستوى مرتبب الأمين العام ، ومضى يقول أن علاوة على ذلك فان تحديد أوجه تشابه مع تجميد مرتببب أخرى أمر لا مبرر له . واسترسل قائلا انه قد يجوز ، على هذا الأساس المناداة أيضا بتجميد جدول الأنصبب المقررة . واختتم كلمته بقوله ان الزيادة المقترحة في مشروع القرار هي الحد الأدنى اللازم ، وان وفده سيصوت لصالح مشروع القرار .

٥٨ - السيد موداي (المملكة المتحدة) : قال ان حكومته تؤيد المحكمة والعمل الهام الذي تقوم به ، غير أنه اعترف بأهمية ادارة الموارد المحدودة للأمم المتحدة بحكمه ، ولا حظ في هذا الصدد أن نفقات تشغيل المحكمة قد ارتفعت أيضا . وأعلن أن وفده غير مقتنع بوجود ما يبرر الزيادات المقترحة ، وأن الزيادات تتمشي مع المبادئ التوجيهية لعام ١٩٧٦ بشأن مرتببب القضاة . وأعرب عن أسفه لتأخير بدء المشاورات ، ولأن مقدي مشروع القرار لم يتمكنوا من قبول التعديلات المقترحة .

٥٩ - السيد اورساتيلي (فرنسا) : قال انه في حين أن المحكمة ضرورية ، فانه ممن الضروري أيضا استخدام الموارد المالية بحكمه . وأضأ قائلا ان وفده سيؤيد ، بناء على ذلك ، زيادة نفقات تشغيل المحكمة ، ولكن لن يؤيد زيادة مرتببب القضاة .

٦٠ - وناء على طلب ممثل الولايات المتحدة ، أجرى تصويت مسجل بشأن مشروع القرار

. A/C.5/40/L.9

المؤيدون : الأرجنتين ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، جامايكا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج (كوت ديفوار) ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ، شيلي ، الصين ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ،

فنزويلا ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، مدغشقر ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، النرويج ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن .

المعارضون : اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، البرتغال ، بلجيكا ، تشيكوسلوفاكيا ، رومانيا ، فرنسا ، فيجي ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأردن ، إسرائيل ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بربادوس ، بلغاريا ، بيرو ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الفلبين ، فنلندا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، يوغوسلافيا ، اليونان .

٦١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/40/L.9 بأغلبية ٦٠ صوتاً مقابل ١٤ مع امتناع ١٩ عضواً عن التصويت .

٦٢ - السيد وستفال (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : تكلم تعليلاً للتصويت فقال إن وفده لم يتمكن من تأييد مشروع القرار . وأضاف قائلاً إن حكومته تقدر عمل محكمة العدل الدولية ، ولكنها ترى أن مرتبات القضاة كافية ، خاصة في ضوء ضرورة التقشف في الميزانية سواء داخل الأمم المتحدة أو خارجها .

٦٣ - الأنسة هيلير (نيوزيلندا) : قالت إن وفدها قد امتنع عن التصويت لأنه في حين أنه يؤيد عمل المحكمة ، فإن لديه تحفظات بشأن مستوى المرتبات المقترحة في مشروع القرار .
الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.5/40/L.87 المتعلق بالبند ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

التقديرات المنقحة تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) ، وبموجب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) (تابع)

٦٤ - السيد مودهو (كينيا) : قال إنه لو كان وفده حاضراً أثناء التصويت لكان قد صوت في الجلسة ٦٣ للجنة لصالح الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.5/40/L.87 ، ولكان قد صوت في الجلسة ٦٣ لصالح التقديرات المنقحة تحت الباب ٣١ وبموجب الإيرادات ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة .

البند ١١٥ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (تابع)

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة (تابع) (A/C.5/40/L.10)

٦٥ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/40 L.10 .

٦٦ - السيد رؤيد اس (وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم) : قال ان المقرر سينفذ على الفور ، وستقدم المعلومات اعتباراً من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٦ ، نظراً لأنه قد تظهر مشاكل عند إعادة تشكيل البيانات للسفر بالدرجة الأولى في الفترة المعتمدة من ١ تموز/يوليه الى ٣١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٥ .

٦٧ - السيد دوفرو (بلجيكا) : قال انه يأمل ان تتمكن اللجنة في الدورة الاربعين من تنقيح قواعد السفر بالطائرة ، ربما لكي تحل الدرجة التجارية محل الدرجة الأولى في بعض الحالات ، باستثناء سفر الأمين العام .

واستطرد قائلاً انه ينبغي للأمانة العامة أن تقدم تقريراً عن امكانية تطبيق هذا الاجراء وما قد ينجم عنه من وفورات .

استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المختصة (A/C.5/40/40) .

٦٨ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال ان اللجنة الاستشارية قد أوصت بتأجيل النظر في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/40/40 الى الدورة الحادية والاربعين للجمعية العامة .

٦٩ - الرئيس اقترح ان تقرر اللجنة الخامسة ، تمشياً مع توصية اللجنة الاستشارية تأجيل النظر في تقرير الأمين العام عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المختصة (A/C.5/40/40) الى الدورة الحادية والاربعين .

٧٠ - وقد تقرر ذلك .

بيان موحد بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات (A/C.5/40/92) .

٧١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قال ان مجموع تقديرات احتياجات خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٦ ، على أساس التكلفة الكاملة ، قد أدرج في الفقرة ٣ من الوثيقة A/C.5/40/92 . وأضاف قائلاً ان صافي الاعتمادات الإضافية التي طلبها الأمين العام قد أدرج في الجدول الوارد في الفقرة ٢٤ .

٧٢ - وأعلن أن اللجنة الاستشارية ليست مقتنعة بضرورة اعتماد مبلغ ٨٠٠ ٢٥٠ دولار للخدمات العامة في المقر ، انها قد أوصت باستيعابه . ومضى يقول ان اللجنة

الا استشارية ترى أيضا انه يمكن تحقيق وفورات اضافية فيما يتعلق بإدارة شؤون المؤتمرات فسي المقر ، ومن ثم فانها قد أوصت باعتماد مبلغ ٣ ملايين دولار .

٣٧ - واستطرد قائلا ان اللجنة الاستشارية قد لاحظت انه لم تجرأية مبالغة في البرمجة بشأن التقديرات المتعلقة بجنييف ، نظرا لأن المبلغ كله كان مخصصا لسفر واقامة موظفي خدمة المؤتمرات في جنييف ، كما ذكر في الفقرة ١٩ من البيان الموحد . وأعلن أنه نظرا لأن التجربة قد أظهرت أن لا يسافر فعلا جميع الموظفين حسبما هو مبرمج ، فان اللجنة الاستشارية قد أوصت بخفض الاعتماد الاضافي المطلوب من ٩٠٠ ٧١١ دولار الى ٤٠٠ ٠٠٠ دولار .

٣٨ - ومضى يقول ان الاعتماد الاضافي المطلوب لفينا اعتماد مؤقت رهنا باكتساب خبرة في مجال تطبيق الترتيبات المؤقتة لخدمة المؤتمرات المتفق عليها بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية . واسترسل قائلا ان اللجنة الاستشارية ترى أنه توجد حاجة الى اعتمادات اضافية في المرحلة الحالية : ان يمكن استعراض أى احتياجات اضافية في ضوء الخبرة المكتسبة ، والنظر فيها في اطار البيان الموحد أو تقرير الاداء الذى سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين .

٣٩ - وأعلن ان اللجنة الاستشارية قد أوصت بناء على ذلك بتخصيص اعتماد اضافي لخدمة المؤتمرات بمبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار وسيلزم اعتماد اضافي قدره ١٠٠ ٧٢٨ دولار تحت الباب ٣١ ، يقابله زيادة بنفس القدر تحت باب الايرادات ١ .

٤٠ - السيد مودهو (كينيا) : علق على بيان الأمانة العامة الذى جاء ردا على سؤاله - الذى مفاده ان جنييف تقوم بخدمة المؤتمرات المعقودة في نيروبي ، باستثناء الخدمات التى يقدمها موظفو نواة قسم الترجمة في نيروبي ، فطلب الى الأمين العام ان يقدم في عام ١٩٨٦ ارقاما تقارن بين تكاليف قيام جنييف بخدمة الاجتماعات المعقودة في نيروبي ، والتكاليف التى ستتبدد لو كان جميع الموظفين المعنيين مقيمين في نيروبي .

٤١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ردا على سؤال طرحه السيد ديتس (النمسا) ان موارد المؤتمرات لفينا ستدرس في اطارى البيان الموحد وتقرير الاداء الأول لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ اللذين سيعرضا على الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين .

٤٢ - السيد فوران (المراقب المالي) : قال انه لا يتوقع أن تنشأ أى صعوبات مالية بصدور خدمة المؤتمرات في فيينا اذا اتبعت توصية اللجنة الاستشارية .

٤٣ - الرئيس : اقترح أن توافق اللجنة الخامسة بناء على توصيات اللجنة الاستشارية ، على اعتماد اضافي بمبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ ٣ دولار لتكاليف خدمة المؤتمرات في سنة ١٩٨٦ ، ومبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ ٣ دولار للمقر ، و ٤٠٠ ٠٠٠ ٤ دولار لجنييف ، مع اعتماد اضافي بمبلغ ١٠٠ ٧٢٨ دولار تحت الباب ٣١ ، تقابله زيادة بنفس المبلغ تحت باب الايرادات ١ .

٨٠ - وينا* على طلب من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أجرى تصويت مسجل على هذا الاقتراح .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دارالسلام ، بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج (كوت ديفوار) ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ، شيلي ، الصين ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، مدغشقر ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسرائيل ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، فرنسا ، فيجي ، كندا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

٨١ - اعتمد الاقتراح بأغلبية ٧١ صوتا مقابل ١٢ مع امتناع ١٢ عضوا عن التصويت .

البند ١١٩ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

(ب) أثر التضخم وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادية للأمم المتحدة : تقرير الأمين العام (تابع) (A/C.5/40/L.11) .

٨٢ - السيد فونتاني أورتيس (كوبا) : قدم مشروع القرار A/C.5/40/L.11 فقال ان أثر التضخم وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادية مسألة هامة . واستدرك قائلا انه نظرا لوجود مفاوضات هامة تجرى حاليا بشأن انشاء فريق خبراء للنظر في سير عمل المنظمة على
٠٠/٠٠

على صعيدى الإدارة والميزانية ، فان وفده يشعر أنه من الأفضل تقديم قرار اجرائى محض .
وأضاف قائلاً انه على أساس ادراك ان أثر التضخم وعدم الاستقرار النقدى سيكون أحسن
المواضيع التى سينظر فيها ذلك الفريق ، فان وفده ، لن يحث على اتخاذ قرار بشأن مشروع
القرار ، ريثما تظهر نتيجة المفاوضات المتعلقة بإنشاء الفريق .

٣ ٨ - الرئيس : قال انه في ضوء هذا البيان ، فانه لا يلزم اتخاذ أى اجراء بشأن مشروع
القرار في المرحلة الحالية .

رفعت الجلسة في الساعة ٢٣/٣٠